

Distr.
GENERAL

S/RES/1004 (1995)
12 July 1995

مجلس الأمن



القرار ١٠٠٤ (١٩٩٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٥٥٣،
المعقدة في ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٥

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة ذات الصلة،

إذ يؤكد من جديد التزامه نحو سيادة جمهورية البوسنة والهرسك وسلامتها الاقليمية واستقلالها السياسي،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء تردي الحالة في منطقة سريبرينيتسا الآمنة، جمهورية البوسنة والهرسك، والمناطق المحيطة بها، وإزاء محنة السكان المدنيين فيها.

وإذ يساوره بالغ القلق أيضاً إزاء الحالة بالغة الخطورة التي يواجهها أفراد قوة الأمم المتحدة للحماية وعدد كبير من المشردين داخل منطقة بوتوكاري الآمنة، وخاصة عدم توافر الإمدادات الغذائية والرعاية الطبية الأساسية،

وإذ يشيد بأفراد قوة الأمم المتحدة للحماية العاملين في منطقة سريبرينيتسا الآمنة،

وإذ يدين الهجوم الذي شنته قوات صرب البوسنة على منطقة سريبرينيتسا الآمنة، ولا سيما احتجاز قوات صرب البوسنة لأفراد قوة الأمم المتحدة للحماية،

وإذ يدين أيضاً جميع الاعتداءات على أفراد قوة الأمم المتحدة للحماية،

وإذ يشير إلى الاتفاق بشأن تجريد سريبرينيتسا من السلاح، المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣ (S/25700)، المرفق) بين حكومة جمهورية البوسنة والهرسك والطرف الصربي البوسني، وإن يأسف لعدم تنفيذه كاملاً من قبل أي طرف،

وإذ يؤكد أهمية بذل جهود متجدة لتحقيق تسوية سلمية شاملة وعدم مقبولية أي محاولة لحل النزاع في جمهورية البوسنة والهرسك بالوسائل العسكرية،

وإذ يتصرف بمقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يطلب قوات صرب البوسنة بأن توقف هجومها وتنسحب فوراً من منطقة سربرينيتسا الآمنة؛

٢ - يطلب أيضاً بأن تحترم الأطراف كل الاحترام مركز منطقة سربرينيتسا الآمنة، وفقاً لاتفاق ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣:

٣ - يطلب كذلك بأن تحترم الأطراف كل الاحترام سلاماً أفراد قوة الأمم المتحدة للحماية وأن تكفل حرية تنقلهم التامة، بما في ذلك إعادة تموينهم؛

٤ - يطلب بأن تفرج قوات صرب البوسنة، فوراً وبدون أي شرط، عن جميع أفراد قوة الأمم المتحدة للحماية المحتجزين دون إلحاد أي أذى بهم؛

٥ - يطلب بأن تسمح جميع الأطراف بوصول مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ووكالات المساعدة الإنسانية الدولية الأخرى، بلا عائق، إلى منطقة سربرينيتسا الآمنة، بغرض التخفيف من محنة السكان المدنيين، وخاصة بأن تتعاون الأطراف على إصلاح المرافق؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يستخدم جميع الموارد المتاحة له لإعادة مركز منطقة سربرينيتسا الآمنة على النحو المحدد باتفاق ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣، وفقاً لولاية قوة الأمم المتحدة للحماية، ويدعو الأطراف إلى التعاون تحقيقاً لهذا الغرض؛

٧ - يقرر أن يبقى هذه المسألة قيد نظره الفعلي.
